

الفصول المهمة في أصول الأئمة

- [426] (2183) 2 - وقال الصادق عليه السلام: حرم الله رسول الله المسوخ جميعا. (2184) 3
- وروي: إن الله مسح سبعمائة أمة، أخذ أربعمئة منهم برا وثلاثمئة بحرا. باب 2 (2185) 1 -
- قال عليه السلام: كل ذي ناب من السباع والمخلب من الطير فهو حرام. (2186) 2 - وقال: لا تأكل من السباع شيئا. _____ 2 - الوسائل، نفس المصدر، الجديد، 24: 105 / 3 (30091)، القديم، 16: 313 / 3. نقله عن الكافي: 6: 247 / 1، وأشار إلى مثله عن التهذيب، 9: 16 / 65. 3 - الوسائل، نفس المصدر، الجديد، 24: 107 / 9 (30097)، القديم، 16: 315 / 9. نقله عن الكافي: 6: 243 / 1، وأشار إليه عن علل الشرائع: 460 / 1، الباب 222، باب النوادر. في الوسائل: ... إن الله تبارك وتعالى مسح سبعمائة أمة، عصوا الاوصياء بعد الرسول، فأخذ أربعمئة أمة برا وثلاثمئة بحرا. الباب 2 فيه 3 أحاديث 1 و 2 - الوسائل، كتاب الاطعمة والاشربة، أبواب الاطعمة المحرمة، الباب 3 (باب تحريم جميع السباع من الطير والوحش من كل ذي ناب أو مخلب وغيرهما وجملة من المحرمات). الجديد، 24: 113 / 1 (30110)، القديم، 16: 320 / 1. نقله عن الكافي: 6: 244 / 2، وأشار إليه عن التهذيب، 9: 38 / 161، وأشار إلى مثله عن الفقيه: 3: 322 / 4147، الباب 96، باب الصيد والذبائح، الحديث 28. في الوسائل: ... من الطير حرام. وكذا فيه، نفس المصدر، الباب 3. الجديد، 24: 114 / 2 (30111)، القديم، 16: 320 / 2. نقله عن الكافي: 6: 345 / 2، وأشار إلى مثله عن التهذيب، 38: 9 / 162، وفي الفقيه، 3: 322 / 4147، الباب 96، باب الصيد والذبائح، الحديث 28. في الوسائل: ... أو مخلب... وفي تعليقه: في المصدر (ومخلب)، وفي الحديث الاول من الوسائل في هذا الباب: ومخلب.
-